

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١١ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

### قرر :

مادة أولى: نقل السيد / مدحت محمد حسن السكرى بمجموعة الوظائف التخصصية من المخابرات العامة إلى وزارة السياحة بدرجة مدير عام .

مادة ثانية : نقل السادة المذكورين بعد من الوظائف المتوسطة الفنية والكتابية من المخابرات العامة إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرين اسم كل منهم :

الاسم	الدرجة	الجهة المنقول إليها
١ - مجدى على محمد على محمود	الثالثة	وزارة التربية والتعليم
٢ - نادره عبد المجيد عثمان	الثالثة	وزارة النقل والمواصلات
٣ - هيام أحمد مصطفى محمود	الثالثة	وزارة المالية
٤ - هشام عزت سيد إبراهيم	الرابعة	وزارة الكهرباء والطاقة

مادة ثالثة: نقل السيد / أحمد السيد أحمد محمد المغربى من الدرجة الخامسة بالوظائف المهنية من المخابرات العامة إلى وزارة الصحة .

مادة رابعة: نقل السادة المذكورين بعد من وظائف معاونى خدمة من المخابرات العامة إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرين اسم كل منهم :

<u>الاسم</u>	<u>الدرجة</u>	<u>الجهة المنقول إليها</u>
١ - قدرى محمد سالم فريد	السادسة	محافظة الجيزة
٢ - شريف محمد أحمد محمد	السادسة	محافظة القاهرة

مادة خامسة : يعمل بهذا القرار اعتبارا من ١/٨/١٩٩٤

مادة سادسة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ المحرم سنة ١٤١٥ هـ

( الموافق ٢٦ يونية سنة ١٩٩٤ م )

حسنى مبارك